تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتأريخ ٢٠٢٢/٢/١٣ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وايوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي وخالد طه احمد المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المدعية: جيهان عبد الله عباس ـ وكيلاها المحاميان عبد الجليل إسماعيل حسن وفاطمة حمودي علي.

المدعى عليه: رئيس مجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات/ إضافة لوظيفته ـ وكيله المستشار القانوني احمد حسن عبد.

الادعاء:

ادعت المدعية بواسطة وكيلها بأنها سبق وأن شاركت في انتخابات مجلس النواب الدورة الخامسة كمرشحة في محافظة (بغداد) الدائرة (١٧) وبعد إعلان النتائج الانتخابية النهائية من المفوضية العليا المستقلة للانتخابات تبين عدم حصولها على مقعد، وحيث أن النظام الانتخابي المعمول به في هذه الدورة هو توزيع المحافظة الى دوائر، والدائرة التي رشحت فيها هي أربعة مقاعد وفق نظام تمثيل المرأة (الكوتا) الوارد في المادة (١٦) من القانون، توزع هذه المقاعد الى (ثلاثة مقاعد لأعلى الأصوات دون ذكر الجنس رجل أم امرأة، ومقعد واحد للمرأة (الكوتا)). وحيث أن هناك امرأة فازت بأصواتها الصحيحة (الثالثة على الدائرة) فلا يمكن احتسابها (كوتا) وفق الجدول آنفاً عليه فإن المقعد الرابع من حصة المرأة، ويكون من حصتها، والرجل الذي صعد رابعاً وفق الجدول لا يمكن أن يعتبر ضمن اعلى أربعة أصوات في الدائرة مما يخالف الفقرة (ثالثاً) من المادة (١٦)

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

من القانون. وبحسب ما يقره قانون الانتخابات فإن الفائزة بأعلى الأصوات لا يمكن اعتبارها (كوتا) وإن الدوائر الانتخابية الأخرى في محافظة بغداد البالغ عددها (٦) دوائر انتخابية والتي حصلت على اقل النسب المئوية قد تم إضافة مقعد واحد لكل منها، وعليه طلبت المدعية من المحكمة الاتحادية العليا إضافة مقعد إضافي للدائرة ١٧ في محافظة بغداد ويكون من حصتها وفقاً لما يقرره القانون. سجلت الدعوى لدى هذه المحكمة بالعدد (١٩١/اتحادية/٢٠٢١) وتم استيفاء الرسم القانوني عنها وفقاً لأحكام المادة (١/ثالثاً) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ وتبلغ المدعى عليه بعريضتها ومستنداتها وفقاً لأحكام المادة (٢/أولاً) من ذات النظام الداخلي، فأجاب بلائحته الجوابية بالعدد (خ/٢١/١٧٧١) في ٢٠٢١/١٢/١٦ والتي تضمنت ما يلي: ١. أن قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (٣١) لسنة ٢٠١٩ رسم الطريق القانوني للطعن بالقرارات الصادرة عن مجلس المفوضين وإن الجهة المختصة بالنظر بالاعتراضات على القرارات الصادرة عن مجلس المفوضين هي الهيئة القضائية للانتخابات بموجب المادة (١٩/ثانياً) من القانون المذكور آنفاً ولا يجوز الطعن أمام أي جهة أخرى لذا فأن المحكمة الاتحادية العليا غير مختصة بالنظر بهذه الدعوى. ٢. نصت المادة (١٦/ ثالثاً) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ على (تحدد كوتا النساء لكل محافظة كما محدد في الجدول المرفق) وبالرجوع الى الجدول المرفق من القانون والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ منه يتبين أن الدائرة (السابعة عشر) في محافظة بغداد هي (٤) مقاعد وقد حدد هذا الجدول أن تكون امرأة واحدة ضمن تلك المقاعد وإن نتائج الانتخابات أفرزت مرشحة فازت بأصواتها بأحد مقاعد الدائرة الانتخابية وبالتالي فقد استنفذت تلك الدائرة مقعد النساء بفوز تلك المرشحة، وهو ما ينسجم مع تطبيق المادة (١٦) من القانون آنفة الذكر. ٣. صدر قرار الهيئة القضائية للانتخابات ذي العدد (١١٤٠/الهيئة القضائية للانتخابات/٢٠٢١) المؤرخ في ٢٠٢١/١١/٢١ والمتضمن تصديق قرار مجلس المفوضين المطعون فيه المتعلق بإعلان النتائج الأولية لانتخابات

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

مجلس النواب العراقي في ٢٠٢١/١٠/١١ ورد طعن المدعية، وحيث أن قرارات الهيئة القضائية للانتخابات باتة استناداً الى المادة (١٩/ ثالثاً) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (٣١) لسنة ٢٠١٩ لذا طلب المدعى عليه من المحكمة الاتحادية العليا رد دعوى المدعية وتحميلها المصاريف. وبعد استكمال الإجراءات التي يتطلبها النظام الداخلي للمحكمة تم تعيين موعد للمرافعة وذلك وفقاً لأحكام المادة (٢/ثانياً) منه، وتبلغ الطرفان به، وفي اليوم المعين تشكلت المحكمة فحضرت المدعية بالذات ووكيلاها المحاميان عبد الجليل إسماعيل حسن وفاطمة حمودي علي وحضر عن المدعى عليه وكيله الموظف الحقوقي احمد حسن عبد وبوشر بالمرافعة حضوراً وعلناً كررت المدعية ووكيلاها ما جاء في عريضة الدعوى وطلبوا الحكم بموجبها أجاب وكيل المدعى عليه طالباً رد الدعوى للأسباب الواردة في اللائحة الجوابية المؤرخة ٢٠٢١/١٢/١٦ وكرر وكلاء الطرفين أقوالهم وطلباتهم السابقة وحيث لم يبق ما يقال افهم ختام المرافعة وأصدرت المحكمة قرار الحكم التالي:

قرار الحكم:

لدى التدقيق والمداولة من قبل المحكمة الاتحادية العليا وجد أن المدعية جيهان عبد الله عباس سبق وأن شاركت في انتخابات مجلس النواب الدورة الخامسة في محافظة بغداد الدائرة (١٧) وبعد إعلان النتائج من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات تبين عدم حصولها على مقعد في الدائرة أعلاه وقد طلبت دعوة المدعى عليه للمرافعة وإضافة مقعد للدائرة المذكورة آنفاً على أن يكون من حصتها، وتجد هذه المحكمة أن طلب المدعية بإضافة مقعد في الدائرة الانتخابية رقم (١٧) في محافظة بغداد يخرج النظر فيه من اختصاصات هذه المحكمة الواردة في المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ وبالتالي تكون

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

دعواها حرية بالرد. لذا قررت المحكمة الاتحادية العليا الحكم برد دعوى المدعية جيهان عبد الله عباس وذلك لعدم الاختصاص وتحميلها الرسوم والمصاريف القضائية وأتعاب محاماة لوكيل المدعى عليه إضافة لوظيفته الموظف الحقوقي احمد حسن عبد مبلغاً قدره مائة الف دينار وصدر قرار الحكم بالاتفاق باتاً استناداً لأحكام المادتين (٩٣ و٩٤) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ والمادتين (٤ و٥/ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ وافهم علناً في ١١/ رجب /١٤٤٣هجرية الموافق ٢٠٢٢/٢/١٣ ميلادية.

القاضي
جاسم محمد عبود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566